



No.:

الرقم: ب ت 5 / 7199

Date:

التاريخ: 2018/09/18

الجامعات كافة / مكتب السيد رئيس الجامعة  
الهيئة العراقية للحاسبات والمعلوماتية / مكتب السيد رئيس الهيئة  
المجلس العراقي للاختصاصات الطبية / مكتب السيد رئيس المجلس

م/ضوابط المنظومة الالكترونية للاجازات الدراسية  
للعام الدراسي (٢٠١٩-٢٠٢٠)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الشاره الى الامر الوزري الم رقم ٤١٣٧ في ٢٠١٨/٨/١٥ المتضمن تشكيل لجنة برئاسة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي وعضوية الذوات المدرجة اسمائهم فيه للاشراف ومتابعة عمل نظام التقديم الالكتروني للاجازات الدراسية للعام الدراسي ٢٠٢٠-٢٠١٩ وفق تعليمات الاجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ ، وبشأنه تود اعلامكم بحصول مصادقة معالي الوزير بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ على التوصيات توارده بمحضر اجتماع اللجنة الوزارية اعلاه المتضمنة ضوابط منح الاجازات للعام الدراسي القائم ٢٠١٩-٢٠٢٠ (المرفق نسخة منها طيأ).  
لتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم وفقا لما ورد بالضوابط المرفقة طيأ..... مع التقدير.

المرفقات:

- الضوابط اعلاه.
- استمرارات عدد (٣).

٦٩  
  
أ.د.هنيء عبد الحسين محيي الدين  
المدير العام لدائرة البحث والتطوير وكالة  
٢٠١٨/٩/١٧

نسخة منه إلى

- مكتب معالي الوزير / الشاره الى مصلحة معالي الوزير بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ على محضر الاجتماع للجنة الوزارية اعلاه ولدى موافقة معاليه بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ على مذكوريها المرفقة بـ ت ٥ / ٢٢٧٤/٥ في ٢٠١٨/٩/١٧ في ٢٠١٨/٩/١٧ ... مع التقدير
- مكتب معالي الوزير / شعبة عرقه المتلائمة / مع التقدير
- هيئة الرأي / ... مع التقدير
- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي / الشاره الى هاشت سوانبه بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٣ ... على مذكوريه اعلاه ... مع التقدير
- مكتب السادة الوكلاء والمستشارين ... مع التقدير
- مكتب السيد المفتش العام / ... مع التقدير
- جهاز الاشراف والتقويم العلمي / ... مع التقدير
- دوائره الوزاره كافة / مكتب السيد مدير العام ... مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير / مكتب السيد مدير العام ... مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير / قسم الدراسات العليا / البريد الالكتروني / لنشره على موقع الوزارة الالكتروني ... مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير / قسم الدراسات العليا / شعبه الاجازات الدراسية
- الصادرة
- م.م.فاطمة - اياد ٩/١٧

## ضوابط المنظومة الالكترونية للإجازات الدراسية للعام الدراسي ٢٠٢٠ - ٢٠١٩

- ١- يكون التقديم للإجازات الدراسية داخل العراق الكترونيا (on-line) عن طريق الموقع الإلكتروني الخاص بالإجازات الدراسية داخل العراق (eaza.rdd.edu.iq) للفترة من ٢٠١٨/١٢/١٤ - ٢٠١٩/١١/١٥ وفق احتياجات الجامعات (حسب الهيكلية العلمية لكل جامعة) للتخصصات والشهادات من الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراه المتوفرة في الجامعات العراقية المصادق عليها من قبل الوزارة على ان يتم ادخال الاحتياجات الفعلية من قبل الجامعات ودوائر الوزارة الى النظام للفترة من ٢٠١٨/١٢/٣ ولغاية ٢٠١٨/١٢/١٣ ومن خلال اسم لدخول وكلمة المرور الممنوحة للسادة مساعدي رؤساء الجامعات للشؤون العلمية ووفق برنامج جازتي.
- ٢- تكون معايير المفاضلة بين المتقدمين للإجازات الدراسية داخل العراق وبما يتوافق مع تعليمات الإجازة الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ على اساس المعدل والعمر فضلا عن سنوات الخدمة ، التخصص ، البحث المنشورة ، الاعمال التطوعية والمشاركة في اللجان ، التأليف والترجمة ، الابتكار وبراءات الاختراع، وتقدير الاداء لآخر سنتين ، وفق استمرارات المفاضلة المرفقة طي ، فضلا عن المسؤولين بقانون مؤسسة الشهداء / قانون السجناء السياسيين / قانون ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة.
- ٣- ان لا يقل معدل المتقدم لنيل شهادة الماجستير او الدبلوم العالي المعادل لشهادة الماجستير عن ٦٥% او ان يكون من الرابع الاول بالنسبة للاختصاصات الطبية و الهندسية .
- ٤- يتشرط في المتقدم لنيل شهادة التلوم العالي او الماجستير ان تكون لديه خدمة سنتين بعد اخر شهادة تحسب لغاية ٢٠١٩/١٠/١ .
- ٥- ان لا يقل معدل المتقدم لنيل شهادة الدكتوراه عن ٧٠% .
- ٦- ان لا يزيد عمر المتقدم لنيل لشهادة الماجستير عن ٤٥ سنة وتحسب باليوم والشهر والسنة لغاية تاريخ بدء التقديم للدراسات العليا بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٩ .
- ٧- ان لا يزيد عمر المتقدم لنيل شهادة الدكتوراه عن ٥٠ سنة وتحسب باليوم والشهر والسنة لغاية تاريخ بدء التقديم للدراسات العليا بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٩ على ان يكون تقديم من يتجاوز عمره عن السقف المحدد اتفا على قناعة النفقة الخاصة حصرآ (المشمول بقانون الخدمة الجامعية) .
- ٨- تشكل لجنة فرعية في كل جامعة للترشح للإجازات الدراسية من منتسبي الجامعة المتقدمين للإجازات الدراسية وفق احتياجات تشكيلات الجامعة التي تقرها برئاسة السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية وعضوية السادة رؤساء اقسام الشؤون العلمية والدراسات العليا في الجامعة فضلا عن عضوية السيدة معاوني عمداء الكليات والتشكيلات الاخرى من المعاهد والمراكز التابعة للجامعة تتولى تدقيق بيانات وترشح المتقدمين للإجازات الدراسية من منتسبي الجامعة على ان تقدم تقريرها الى مجلس الجامعة بموعد اقصاه ٢٠١٩/١/٣٠ ، وتكون اللجنة الفرعية في الجامعة مسؤولة عن التقرير الخاص بمرشحي الإجازات الدراسية لمنتسبي الجامعة الذي يرفع لمصادقة عليه من قبل مجلس الجامعة استنادا الى الفقرة (ثانيا / و / صلاحيات مجالس الجامعات / ٢١ / الصلاحيات الادارية) التي تنص على (الموافقة على منح الإجازات الدراسية داخل العراق بعد اقرارها من الوزارة).

- ٩- الجامعه صلاحية عد تشكيلاتها تشكيلات واحداً او عدة تشكيلات استناداً الى الهيكلية لغرض التنافس وفق الاحتياجات الفعلية (للشهادات العلمية) التي تقرها الجامعة
- ١٠- تخويف مجلس الجامعة بالصادقة على تقرير اللجنة الفرعية في الجامعة الخاص بمرشحي الاجازات الدراسية داخل العراق لمنتسبي الجامعة بصفة مرشح وغير مرشح لكل تخصص من التخصصات التي حدتها الجامعة وفق احتياج الهيكلية العلمية الخاصة بتشكيلات الجامعة وبموعد اقصاه ٢٠١٩/٢/١٥ .
- ١١- تعطى اللجنة الفرعية في الجامعة فترة اسبوع من تاريخ اعلان نتائج الترشيح للإجازات الدراسية لتقديم طلبات الاعتراضات على الترشيح وحسم نتائج الاعتراضات
- ١٢- يسمح لمرشحي الاجازات الدراسية التي تظهر اسمائهم بصفة مرشح فقط من كل تخصص بالتقديم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠١٩ للتنافس على القبول وفق الاستحقاق وبما يتوافق مع ضوابط القبول للدراسات العليا المقرة من قبل هيئة الرأي والتي يتم اعلام الجامعات بها .
- ١٣- استناداً الى الفقرة (٣٩) من صلاحيات معايير المشار إليها في الامر لوزاري المرقم في ٤/٤/٢٤٩٥ في ٢٠١٧/٨/٢٩ للمصادقة على تقرير مرشحي الاجازات الدراسية من منتسبي دوائر وتشكيلات مركز الوزارة وفق احتياج كل دائرة او كل تشكيل بصفة مرشح وفق التقرير الذي تعدد دائرة البحث والتطوير في مقر الوزارة .
- ١٤- تكون مهمة دائرة البحث والتطوير واللجنة الوزارية الخاصة بالإجازات الدراسية الاشراف والمراقبة على نتائج الترشح للإجازات الدراسية.
- ١٥- يشمل المتقدمين من منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها لدراسة البورد العراقي في المجلس العراقي للتخصصات الطبية او البورد العربي في المجلس العربي للتخصصات الطبية بالتقديم للإجازات الدراسية.
- ١٦- بعد هذا سيعاً سنوياً تعمل عليه الجامعات الا بما يستجد من تعليمات وضوابط تعارض وما ورد أعلاه .
- ١٧- تكون اللجنة الوزارية واللجان الفرعية في الجامعات دائمة والوارد ذكرها اعلاه الخاصة بالإجازات الدراسية لمنتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها على ان يتم تصويب اعضائها وفق ما يستجد من تغيرات في المناصب الادارية في دوائر مركز الوزارة والجامعات كافة.
- ١٨- تفعيل البند (ثامناً) من المادة (٤) من تعليمات منح الاجازة الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ (للوزير المختص منح الاجازة الدراسية للموظف الذي يقل معدله عن المعدل المشار اليه في (البند سادساً) من هذه المادة اذا كانت لديه خدمة وظيفية مرضية لا نقل عن خمسة سنوات بعد اخر شهادة /بكالوريوس او ما يعادلها ، شرط التقديم على قناعة النفقة الخاصة ، وعلى ان لا يقل معدل المتقدم عن (٦٠٪) استناداً الى موافقتي معلى الوزير بتاريخ ٢٠١٨/٦/٥ و ٢٠١٨/٧/٩ المبلغ بموجب الاعمامين المرقمين بـ ٤٩٨٠ /٥ في ٢٠١٨/٦/١٤ وبـ ٥٥٩٤٣ في ٢٠١٨/٧/٢٣ .
- ١٩- لمجلس الجامعة قبول تغيير الاختصاص او الانسحاب او الغاء الاجازة الدراسية خلال مدة شهر من تاريخ اعلان نتائج الترشح ليتسعى ترشيح بديل عنه .